

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 3 جويلية 2017 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكي.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966، وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 12 مارس 1975 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكي،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أبريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 23 ديسمبر 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 5 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 14 جويلية 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 12 ماي 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 أبريل 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011.

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 24 فيفري 2015 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 فيفري 2015،

وعلى القرار المؤرخ في 21 جويلية 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 جويلية 2016،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكي الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975، والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكي الممضى بتاريخ 19 جوان 2017، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

تونس في 3 جويلية 2017.

وزير الشؤون الاجتماعية
محمد الطرابلسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

**ملحق تعديلي عدد 14
للاتفاقية المشتركة القطاعية
للعجين الغذائي والكسكي**

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية
- الغرفة الوطنية للعجين الغذائي والكسكي

من جهة

- الاتحاد العام التونسي للشغل

- الجامعة العامة للصناعات الغذائية و السياحة والصناعات التقليدية

من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية للعجين الغذائي والكسكسي الممضاة بتاريخ 16 جانفي 1975 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 12 مارس 1975 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 24 المؤرخ في 8 و 11 أبريل 1975،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 8 مارس 1983 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أبريل 1983 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 37 المؤرخ في 17 ماي 1983،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 أكتوبر 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 23 ديسمبر 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 2 المؤرخ في 9 جانفي 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 سبتمبر 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 13 أكتوبر 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 68 المؤرخ في 23 و 26 أكتوبر 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 63 المؤرخ في 24 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 30 جوان 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 جويلية 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 59 المؤرخ في 23 جويلية 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 99 المؤرخ في 6 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 أبريل 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 12 ماي 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 39 المؤرخ في 15 ماي 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 5 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 14 أكتوبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 81 المؤرخ في 25 أكتوبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 مارس 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 15 مارس 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 12 فيفري 2015 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 فيفري 2015 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 18 المؤرخ في 3 مارس 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 4 جويلية 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 21 جويلية 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 61 المؤرخ في 26 جويلية 2016،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2016-2017 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 10 مارس 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

وعلى محضر الاتفاق التكميلي لاتفاق 10 مارس 2017 المبرم بتاريخ 23 ماي 2017 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والإتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.

تمّ الاتّفاق على ما يلي :

الفصل الأول - تتنقّ الفصول 3-53 و54 و54 مكرر من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي :

الفصل 3-53 (جديد) منحة الحضور:

تسند للعمال منحة حضور جمالية تتضمن المنحة المنصوص عليها بالفصل 5 من الأمر المؤرخ في 8 جانفي 1948 والمنقح بالأمر المؤرخ في 31 ديسمبر 1965 تقدر كما يلي :
- 5,384 د في الشهر بداية من أول أوت 2016.

- بـ 5,707 د في الشهر بداية من أول ماي 2017.

الفصل 54 (جديد): منحة النقل.

تمنح لكل عامل منحة نقل حدّدت مقاديرها بعد إدماج منحة النقل المحدثة بالأمر عدد 503 لسنة 1982 المؤرخ في 12 مارس 1982 على النحو التالي:

- بداية من أول أوت 2016:

بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى : 51,943 د.

الصف الأول : 53,003 د.

الصف الثاني : 53,882 د.

الصف الثالث : 54,768 د.

الصف الرابع : 56,532 د.

الصف الخامس : 63,603 د.

- بداية من أول ماي 2017 :

بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى : 55,059 د.

الصف الأول : 56,183 د.

الصف الثاني : 57,115 د.

الصف الثالث : 58,054 د.

الصف الرابع : 59,924 د.

الصف الخامس : 67,419 د.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن تنال عملية الإدماج هذه من الوضعيات التي تمّ اكتسابها في هذا المجال.

الفصل 54 مكرر (جديد) : منحة السكن تسند لكل عامل

منحة سكن ضبطت مقاديرها كما يلي :

الصف	بداية من أول أوت 2016	بداية من أول ماي 2017
بالنسبة لمستوى الأجر الأدنى	د 13,428	د 14,233
الصف 1	د 15,548	د 16,480
الصف 2	د 17,312	د 18,351
الصف 3	د 19,083	د 20,228
الصف 4	د 22,612	د 23,969
الصف 5	د 26,142	د 27,711

الفصل 2 . تطبق جداول الأجور المرفقة بهذا الملحق

التعديلي حسب التاريخين التاليين :

جدولي عدد 1 وعدد 2 بداية من أول أوت 2016.

جدولي عدد 3 وعدد 4 بداية من أول ماي 2017.

تتسحب الزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذه الجداول

على كافة أصناف العمّال بدون استثناء.

الفصل 3 . يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية

من أول أوت 2016.

الفصل 4 . أحكام خاصة :

الفقرة الأولى : بالنسبة للمؤسسات التي تشكو صعوبات

اقتصادية أو فنية ، فإنه يمكن جدولة المتخلدات الناتجة عن الزيادة في الأجور والمنح بعنوان سنة 2016 وذلك باتفاق بين المؤسسة ونقابتها الأساسية على أن لا تتجاوز شهر فيفري 2018.

الفقرة الثانية : يتم الالتزام باحترام الإتفاقيات المشتركة

القطاعية و عدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له إنعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الإتفاق.

تونس في 19 جوان 2017.

عن المنظمات النقابية لأصحاب العمل

رئيسة الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية

وداد بو شماوي

رئيس الغرفة الوطنية للعجين الغذائي والكسكسي

كمال بالخيرية

عن المنظمات النقابية للعمال

الأمين العام للاتحاد العام التونسي للشغل

نور الدين الطوبوي

الكاتب العام للجامعة العامة

للصناعات الغذائية والسياحة والصناعات التقليدية

الحبيب رجب

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للعجين الغذائي والكسكي

جدول الأجر عدد 1
الأعوان الخالصون بالساعة
يقع العمل به بداية من 1 أوت 2016

الاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكي												الدرجة	
جدول الأجر عدد 1 الأعوان الخالصون بالساعة يقع العمل به بداية من 1 أوت 2016												مدة البقاء بالدرجة	
												الصف	
12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	1	I
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	2	I
2.798	2.794	2.790	2.786	2.782	2.778	2.774	2.770	2.766	2.762	2.758	2.727	1	II
2.887	2.883	2.879	2.875	2.871	2.867	2.863	2.859	2.855	2.851	2.848	2.811	2	
2.988	2.983	2.979	2.975	2.971	2.967	2.963	2.959	2.955	2.951	2.947	2.943	1	III
3.073	3.069	3.065	3.061	3.057	3.053	3.049	3.045	3.041	3.037	3.033	3.026	2	
3.166	3.162	3.158	3.154	3.150	3.146	3.142	3.138	3.134	3.130	3.126	3.122	1	III
3.270	3.264	3.260	3.256	3.252	3.248	3.244	3.240	3.236	3.232	3.228	3.224	2	

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للعجين الغذائي والكسكي

جدول الأجر عدد 2
الأعوان الخالصون بالشهر
يقع العمل به بداية من 1 أوت 2016

الاتفاقية المشتركة القطاعية للعجين الغذائي والكسكي												الدرجة	
جدول الأجر عدد 2 الأعوان الخالصون بالشهر يقع العمل به بداية من 1 أوت 2016												مدة البقاء بالدرجة	
												الصف	
12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	أ	III
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	ب	
549.652	548.248	546.844	545.440	544.036	542.632	541.228	539.824	538.505	537.305	536.105	534.945	ج	
576.093	574.455	572.817	571.179	569.541	567.903	566.265	564.627	562.989	561.351	559.713	558.075	1	IV
597.551	595.820	594.088	592.357	590.625	588.894	587.162	585.430	583.699	581.967	580.236	578.504	2	
600.953	599.310	597.672	596.034	594.396	592.758	591.120	589.482	587.844	586.206	584.568	582.930	1	V
644.624	642.824	641.024	639.224	637.424	635.624	633.824	632.024	630.224	628.424	626.624	624.824	2	
691.894	686.994	684.594	682.194	679.794	677.394	674.994	672.594	669.774	667.374	664.974	662.574	1	
742.476	738.976	736.076	732.876	729.676	726.476	722.632	718.998	715.400	709.536	706.335	703.136	2	
779.740	776.140	772.540	768.940	762.840	759.240	755.640	752.040	748.420	744.352	740.284	736.216	3	

ملاحظة : تتضمن الأجر المضبوطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للعجين الغذائي والكسكسي

جدول الأجور عدد 3
الأعوان الخالصون بالساعة
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2017

											الدرجة		
											مدة البقاء بالدرجة		
											الصف		
12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	1	I
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	2	I
2.962	2.958	2.954	2.950	2.946	2.942	2.938	2.934	2.930	2.926	2.922	2.891	1	I
3.056	3.052	3.048	3.044	3.040	3.036	3.032	3.028	3.024	3.020	3.017	2.980	2	
3.164	3.159	3.155	3.151	3.147	3.143	3.139	3.135	3.131	3.127	3.123	3.119	1	II
3.254	3.250	3.246	3.242	3.238	3.234	3.230	3.226	3.222	3.218	3.214	3.207	2	
3.353	3.349	3.345	3.341	3.337	3.333	3.329	3.325	3.321	3.317	3.313	3.309	1	III
3.463	3.457	3.453	3.449	3.445	3.441	3.437	3.433	3.429	3.425	3.421	3.417	2	

ملاحظة: تتضمن الأجور المبسطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر

عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

الاتفاقية المشتركة القطاعية
للعجين الغذائي والكسكسي

جدول الأجور عدد 4
الأعوان الخالصون بالشهر
يقع العمل به بداية من 1 ماي 2017

											الدرجة		
											مدة البقاء بالدرجة		
											الصف		
12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2	1	أ	III
3	3	2	2	2	2	2	2	2	2	2	1	ب	
581.749	580.345	578.941	577.537	576.133	574.729	573.325	571.921	570.602	569.402	568.202	567.042	ج	
609.578	607.940	606.302	604.664	603.026	601.388	599.750	598.112	596.474	594.836	593.198	591.560	1	IV
632.261	630.530	628.798	627.067	625.335	623.604	621.872	620.140	618.409	616.677	614.946	613.214	2	
635.928	634.285	632.647	631.009	629.371	627.733	626.095	624.457	622.819	621.181	619.543	617.905	1	V
681.830	680.030	678.230	676.430	672.038	669.932	667.826	665.720	663.614	661.508	659.402	657.296	2	
731.649	726.749	724.349	721.949	719.549	717.149	714.749	712.008	709.529	707.129	704.729	702.329	1	
784.664	781.164	778.264	775.064	771.864	768.436	764.820	761.186	757.588	751.724	748.523	745.324	2	
823.913	820.313	816.713	813.113	807.013	803.413	799.813	796.213	792.593	788.525	784.457	780.389	3	

ملاحظة: تتضمن الأجور المبسطة بهذا الجدول المنحة التكميلية المؤقتة المحدثة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أبريل 1981 والمرفع فيها بالأمر

عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982